

أ. د. تركي بن فهد الغميز

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

الأستاذ الدكتور تركي بن فهد بن عبدالله الغميز

الأستاذ بقسم السنة وعلومها، بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة القصيم

[Tgmiez@qu.edu.sa](mailto:Tgmiez@qu.edu.sa)

**ملخص البحث.** يتضمن هذا البحث بيان الحدود التي لا يصح تعديها لمن أراد التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة، وقد جاءت هذه الحدود مفصلة في ستة مباحث، أولها: في التخريج وجمع الطرق، ثم في دراسة حال الراوي، ثم في معرفة اتصال الإسناد وانقطاعه، ثم في التحقق من سلامة الحديث من الشذوذ، ثم التحقق من سلامته من العلة القادحة، ثم في الحكم على الحديث، وهي بذلك قد تضمنت شروط الحديث الصحيح الخمسة المتفق عليها، مع ما يسبقها من التخريج الذي هو وسيلة لا بد منها، ومع ما يتبع هذه الشروط وهو الحكم، الذي هو نتيجة النظر في هذه الشروط.

وكل هذا جاء بعد تقرير أهمية التجديد ومواكبة معطيات العصر التي تُخدم في هذا الباب، كالتقنية الحديثة في البرامج الحاسوبية والمواقع العلمية المتنوعة، وما سبق ذلك من فهارس ونحوها مما يقرب النظر في هذا المجال.

وقد جاءت نتائج هذا البحث مبينة أهمية الاستفادة من كل وسيلة تساعد في استيعاب طرق الحديث، أو الكلام في الراوي، أو جمع أقوال السابقين في الحكم على الحديث، وما شابه ذلك، ومبينة منع تغيير قواعد النقاد التي ساروا عليها في الحكم على الحديث، أو راويه، أو تثبيت انقطاع أو اتصال، وما شابه ذلك مما هو قواعد في النظر وليس وسيلة تقرب مواضع النظر، وبالله التوفيق.

الكلمات المفتاحية: حدود، تجديد، تطوير، صناعة، نقاد، حال الراوي، الحكم على الحديث.

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

## المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه، وبعد:

فإن الله تعالى جعل هذه الشريعة الخالدة صالحة لكل زمان ومكان، ذلك أنها الشريعة المهيمنة على ما قبلها من الشرائع، والناسخة لها، وخاتمة الشرائع، فلن تبدل، ولن تغير حتى تقوم الساعة، وكان من لطف الله وعظيم حكمته أن هيا في هذه الأمة أئمة مجددين، من أهل العلم والعمل، كلما اندرس معلم من معالم الإسلام، فيض الله له من يجدده، ويبث فيه روح الحياة، حتى يعود طربا، وذلك في جميع معالم الدين، من الأمور العلمية والعملية، فلن يبلى شيء من هذا الدين وينمحي للأبد، بل سيقبض الله له من يجدده، حتى يقضي الله أمره.

وقد جاء في حديث المجدد المشهور: (إن الله - عز وجل - يبعث لهذه الأمة، على رأس كل مائة سنة، من يجدد لها دينها)<sup>(١)</sup>.

ولما كان التجديد في أصله مطلوباً، والتطوير في حد ذاته مرغوباً، وذلك في سائر شؤون الحياة، فهو مطلوب في العلوم من باب أولى، أيا كانت هذه العلوم، وأولى العلوم بالتجديد والتطوير ما كان من علوم الآلة التي ليست غرضاً بذاتها، وإنما تراد لغيرها، فإن جوهر هذه العلوم ليس وحياً منزلاً، لا يجوز فيه التغيير ولا التبديل، وإنما تصاغ في كل زمن حسب ما يناسب أهله، ويكون أقرب إلى فهمهم.

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٩١)، والطبراني في الأوسط (٦٥٢٧)، وابن عدي في الكامل (٦٧٢-٦٧٤)، والحاكم في المستدرک (٨٨٠٥)، وأبو عمرو الداني في الفتن (٣٦٤)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤٢٢)، وفي مناقب الشافعي (٥٣/١)، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٩٩/٢)، وابن عساکر في تاريخ دمشق، (٣٣٨/٥١)، وفي تبیین کذب المفتري (ص ٥١) والمزي في تهذيب الكمال (٤١٢/١٢)، وابن حجر في توالي التأسيس (ص ٤٥) وغيرهم من طريق عبدالله بن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن شراحيل بن يزيد المعافري، عن أبي علقمة، عن أبي هريرة - فيما أعلم - عن رسول الله ﷺ قال: "... فذكره، قال أبو داود: "رواه عبدالرحمن بن شريح الإسكندراني لم يجز به شراحيل"، وقال ابن عدي: "وهذا الحديث لا أعلم يرويه غير ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، ولا عن ابن وهب غير هؤلاء الثلاثة، لأن هذا الحديث في كتاب الرجال لابن وهب، ولا يرويه عن ابن وهب إلا هؤلاء، وأبو علقمة اسمه مسلم بن يسار". ومعنى قول أبي داود أنه اختلف فيه على شراحيل، فهو حديث معلول، والظاهر أنه لا يصح من الوجهين جميعاً، فإنه في الوجه الأول غير مجزوم برفعه، والله أعلم.

## أ. د. تركي بن فهد الغميز

ومع أهمية التجديد، ووجوب السعي إليه، والحرص عليه، فإن له حدودا شرعية، وآدابا مرعية، تجب العناية بها، والحرص على التزامها، وعدم الإخلال بها، كي لا ينقلب التجديد إلى تحريف وتبديل، والتطوير إلى فساد وتهويل، ذلك أنه قد قامت في هذا العصر نهضة تجديدية، في عموم شؤون الحياة، وعظمت الدعوة إلى التجديد والتطوير، والجودة والتغيير، في العلم، والتعليم، وفي التربية، وفي كل شيء إلا ما شاء الله، ولم يخل بعض ذلك من بعض التخليط والخلل، ودعوات فيها حق وباطل. وقبل أن أُلج في تفاصيل مشكلة البحث وأهميته وفوائده أرى لزاما أن أحدد المعنى المراد من هذا البحث بشرح مفردات العنوان وبيان المقصود بها، وهي:

الحد: هو الفصل بين الشيئين لئلا يختلط أحدهما بالآخر أو لئلا يتعدى أحدهما على الآخر، وجمعه حدود، وفصل ما بين كل شيئين: حد بينهما، ومنتهى كل شيء: حده<sup>(٢)</sup>.

التجديد: الجدة: مصدر الجديد،.... وتجدد الشيء: صار جديدا. وأجده وجدده واستجده أي صيره جديدا<sup>(٣)</sup>، ويطلق في عرف المعاصرين على تغيير الشيء إلى حال أحسن من حاله.

التطوير: قال ابن فارس: (طور) الطاء والواو والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو الامتداد في شيء من مكان أو زمان<sup>(٤)</sup>.

وفي عرف المعاصرين يطلق على: نقل الشيء من حال إلى حال، ويطلق بمعنى التجديد، ويطلق بمعنى التحسين، أو التغيير للأحسن، وهي معاني متقاربة وترجع إلى الأصل اللغوي، ففي جميعها امتداد للشيء.

الصناعة الحديثية: المراد بالصناعة الحديثية ما يتوقف عليه الحكم على الحديث صحة وضعفا، وذلك يشمل: تخريج الحديث وجمع طرقه، ومعرفة أحوال رواته، واتصاله وانقطاعه، وسلامته من الشذوذ والعلة القادحة.

(٢) لسان العرب لابن منظور (١٤٠/٣).

(٣) لسان العرب لابن منظور (١١١/٣).

(٤) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤٣٠/٣).

### حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

وبناء عليه فالمراد بهذا البحث: بيان الأمور التي يمكن للباحث المعاصر أن يجدد فيها، وذلك بتطويرها، وتغييرها، في تخريج الحديث وجمع طرقه، ومعرفة أحوال رواته، ومعرفة اتصاله وانقطاعه، وسلامته من الشذوذ أو العلة القادحة، وبيان الأمور التي لا يمكن فيها شيء من ذلك، بل يجب فيها اتباع النقاد في أساليبهم وقواعدهم ونتائجهم.

### مشكلة البحث:

لما كان مقام التجديد والتطوير ما سبق بيانه، وكان التجديد والتطوير يجب أن لا يغير المسلمات، ولا يبدل المفاهيم، ولا ينقلب على القيم والأخلاق، ولا ينقض القواعد العلمية التي بنيت عليها مسائل العلم المترابطة، علم أنه لا بد من تجديد منضبط بضوابط علمية واضحة وسليمة.

وحيث إن الصناعة الحديثة في أصلها من علوم الآلة، التي يراد منها الوصول إلى تمييز الحديث الصحيح من الضعيف، وبيان المقبول من المردود، فإن الأصل أن باب التجديد والتطوير فيها مفتوح، لكن في الحدود التي يمكن فيها التغيير، ذلك أن أئمة الحديث قد تنوعت قواعدهم في هذه الصناعة، فمنها ما لا يمكن فيه التغيير بأي حال، وليس أمام الباحث فيه سوى الاتباع، ومن قواعدهم ما يمكن فيه التغيير والتجديد، ومن وسائلهم ما لا يمكن سواه، ومنها ما يمكن إيجاد بديل يقوم مقامه.

وبناء على هذا التفاوت في قواعد الصناعة ووسائلها، وجب بيان الحدود التي يمكن فيها التجديد والتطوير، وتمييزها عن المواضع التي لا يمكن فيها شيء من التبديل، أو التعديل، خشية من امتداد يد التغيير إلى ما لا يجوز المساس به، بل قد وقع شيء من هذه الدعاوى، فباسم التجديد والتطوير رام بعضهم تغيير بعض قواعد النقد عند المحدثين، ووقع بعض الباحثين في الخلط في بعض المسائل التي تقبل التجديد، والتي لا يمكن فيها شيء من التغيير، والخلط هنا ليس بالأمر الهين، فإنه يترتب على قاعدة من قواعد النقد من أفراد الأحاديث ما قد يمتنع حصره، حسب موقع هذه القاعدة وأهميتها.

ولما كان الأمر بهذه المثابة فقد حرصت أن أكتب في هذا البحث ما تيسر من التمييز والتقسيم والبيان، لقواعد الصناعة الحديثة ووسائلها، يكون فيه ضبط ما يمكن فيه التجديد والتطوير والتغيير من قواعد هذه الصناعة ووسائلها، وما لا يمكن فيه ذلك، بل يتعين فيه الاتباع الدقيق، وذلك مشاركة في ميدان التجديد، لما فيه من النفع والفضل، وحماية لهذه الصناعة من التغيير والتبديل، فكان هذا البحث المتواضع بعنوان: (حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة)، أردت فيه ذكر الحدود التي تجب مراعاتها في هذا الباب، ولم أرد فيها استيعاب فكرة التجديد في الصناعة الحديثة من جميع جوانبها، وقد ذكرت من

أ. د. تركي بن فهد الغميز

شرح الحدود وتقريرها ما يسمح به المقام في مثل هذه البحوث، ولعل هذا البحث يكون نواة لبحوث أخرى، يقوم بها الباحث أو غيره من الباحثين، يعالج فيها هذا الموضوع معالجة واسعة.

### أهداف البحث:

- ١- أن التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة ضرورة، ولكن لا بد من ضبطه بضوابط علمية.
- ٢- بيان مجال التجديد، ومكانه الصحيح في هذه الصناعة.
- ٣- بيان الحدود العلمية التي يجب الوقوف عندها، وعدم المساس بها بحجة التجديد.
- ٤- بيان أهمية الاستعانة بالتقنيات الحديثة بجميع أنواعها في هذه الصناعة.

### أهمية البحث :

- ١- ضرورة التجديد والتطوير في العلوم لتواكب معطيات العصر.
- ٢- لا بد من التفريق بين المسائل التي تقبل التجديد، والمسائل الثابتة، وهذا هو ما سوف تقوم عليه رحي هذا البحث، في الصناعة الحديثة فقط.
- ٣- الانفتاح الواسع على التقنيات الجديدة أوجد مساحة واسعة للتجديد والتطوير في هذا الباب، فكان من الواجب بيان حدود ذلك وفق الضوابط العلمية.

### منهجية البحث :-

سلكت في هذا البحث المنهج الجمعي والتحليلي، ثم المنهج النقدي لبيان مجالات التجديد في الصناعة الحديثة.

### حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

#### الدراسات السابقة :

لم أقف على دراسة علمية سابقة تتحدث عن حدود التجديد في الصناعة الحديثة، وإن كانت الدراسات في التجديد بعمومه متعددة<sup>(٥)</sup>.

#### خطة البحث:

بما أن الصناعة الحديثة متشعبة الأبواب، ومتعددة المسالك، فسوف أركز في هذا البحث المتواضع على أهم ما يبني عليه تمييز الصحيح من السقيم، ولعل أقرب طريق لذلك ترتيب مسائله على المنهج الذي ينبغي أن يسلكه الباحث عند دراسته للحديث، فإن أول ما يبدأ به الباحث: تخريج الحديث وجمع طرقه، ثم دراسة هذه الطرق والمقارنة بينها، وهذه الدراسة تبدأ من معرفة حال الراوي، ثم اتصال الإسناد، ثم سلامته من الشذوذ، وسلامته من العلة القادحة، ثم يصدر الحكم عليه بعد ذلك.

وبناء عليه فقد رتب هذا البحث على المباحث التالية:

**المبحث الأول:** حدود التجديد في تخريج الحديث، وجمع طرقه.

**المبحث الثاني:** حدود التجديد في دراسة حال الراوي.

**المبحث الثالث:** حدود التجديد في معرفة اتصال الإسناد وانقطاعه.

**المبحث الرابع:** حدود التجديد في التحقق من سلامة الحديث من الشذوذ.

(٥) كتبت بحثاً آخر بعنوان: "حدود التجديد في دراسة السنة وخدمتها"، وهو قسيم لهذا البحث، اشتمل على ذكر حدود التجديد في ما سوى الصناعة الحديثة، وحيث إن الصناعة الحديثة أوسع المباحث التي يشتمل عليها الكلام في حدود التجديد، فقد جعلتها في هذا البحث المستقل، وفي ذلك الموضوع أشرت إلى هذا البحث، ليكون كل من الباحثين متمماً للآخر، وقد كررت في مقدمة البحثين بعض النقول والكلام، مثل الكلام على حديث المجدد، وكلام الترمذي الآتي، وكنت ذكرت جملة من الدراسات السابقة في التجديد في دراسات السنة عموماً، ولم أجد شيئاً في بيان حدود التجديد وتفصيلها، وهو موضوع بحثي هنا وهناك أيضاً، ولم أشأ أن أعيد ذكر تلك الدراسات هنا، وبالله التوفيق.

أ. د. تركي بن فهد الغميز

**المبحث الخامس:** حدود التجديد في التحقق من سلامة الحديث من العلة القادحة.

**المبحث السادس:** حدود التجديد في الحكم على الحديث.

ولعله لا يفوتني وأنا أكتب هذه المقدمة عن حدود التجديد أن أذكر ما سطره الإمام الترمذي -رحمه الله- عندما ألف كتابه على نسق لم يسبق إليه، فإنه اعتذر عن ذلك، وبرر إقدامه عليه، فقال: "وإنما حملنا على ما بينا في هذا الكتاب، من قول الفقهاء، وعلل الحديث، لأننا سئلنا عن هذا فلم نفعله زمانا، ثم فعلناه لما رجونا فيه من منفعة الناس، لأننا وجدنا غير واحد من الأئمة تكلفوا من التصنيف ما لم يُسبقوا إليه، منهم هشام بن حسان، وعبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج، وسعيد بن أبي عروبة، ومالك بن أنس، وحماد بن سلمة، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من أهل العلم والفضل، صنّفوا، فجعل الله -تبارك وتعالى- في ذلك منفعة كثيرة، ولهم بذلك الثواب الجزيل عند الله، لما نفع الله المسلمين به، فبهم القدوة فيما صنّفوا"<sup>(٦)</sup>.

فهذا كلام هذا الإمام معتذرا عن إقدامه على باب من التصنيف لم يسبق إليه، وإن كان قد سبق إلى أصله، غير أنه لم يسبق إلى جمع أقوال الفقهاء مع علل الحديث، وقد ذكروا أن الترمذي جمع في كتابه عشرة فنون، وجعلها بعضهم أربعة عشر فنا<sup>(٧)</sup>، فهذا هو حقيقة المعنى الذي لم يسبق إليه.

وفي هذا الموقف للترمذي بيان أن خوف السلف من الابتداع أعظم من حرصهم على الاختراع والإبداع، ولا شك في ذلك، فإن حماية الموجود أولى من السعي لإيجاد المفقود.

وفي هذا الموقف دلالة بينة أن التغيير والتطوير ليس مقصودا لذاته، بل هو مصدر خوف ووجل، ينبغي لمن أراد الإقدام عليه أن يتأني كثيرا، وأن يتبصر بعواقب فعله، وأن لا يكون فساده أعظم من نفعه.

وسنرى في هذا البحث المتواضع شيئا من الإشارة إلى المواضع التي لا يجوز فيها شيء من التغيير والتطوير، وبالله التوفيق.

(٦) العلل الصغير في آخر جامع الترمذي (٦/٢٣٠).

(٧) انظر: مقدمة تحفة الأحوذى للمباركفوري (١/٣٥٦).

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

## المبحث الأول : حدود التجديد في تخريج الحديث وجمع طرقه.

تخريج الحديث وجمع طرقه يعتبر أول خطوة يسلكها الباحث عند إرادته لدراسة حديث ما، والمراد من هذا الجمع هو أن يعرف الباحث طرق الحديث، ومن أخرجها، وكيف جاءت، ليبنى النظر بعد ذلك على هذه المعرفة، وهذا يشمل أموراً:

**أولها:** جمع الطرق، وعند التأمل نجد أن هذا الجمع للطرق مر بأطوار متعددة، ففي عصر الرواية والنقد كان النقاد يتلقون هذه الطرق من أفواه الرواة، ويحفظونها، ويحيل الواحد منهم نظره في الطرق الكثيرة للحديث الواحد، في أي وقت شاء، ذلك أن جميعها محفوظ في رؤوس هؤلاء الحفاظ، فكانت همهم موجهة لنقد هذه الطرق والنظر فيها، ولم يكن لهم كبير تفنن في تنظيمها وترتيبها وتسهيل الوصول إليها، لأن ذلك لم يكن عسيراً عليهم، فهي محفوظة عندهم، يجدها الواحد منهم أي وقت شاء، ولذا لما قيل لابن معين: "ماذا تشتهي؟ قال: بيتا خالياً، وإسناداً عالياً"، وحتى لو أراد الواحد منهم الرجوع لما كتب، فإنه يحفظ ما كتبه فيه، وكيف كتبه، وأين وضعه.

وهذه قصة طريفة، تبين شيئاً من ذلك، قال ابن أبي حاتم: "حضر عند أبي زرعة محمد بن مسلم، والفضل بن العباس، المعروف بالصائغ، فجرى بينهم مذاكرة، فذكر محمد بن مسلم حديثاً، فأنكر فضل الصائغ، فقال: يا أبا عبد الله، ليس هكذا هو، فقال كيف هو؟ فذكر رواية أخرى، فقال محمد بن مسلم: بل الصحيح ما قلت، والخطأ ما قلت، قال فضل: فأبو زرعة الحاكم بيننا، فقال محمد بن مسلم لأبي زرعة: أيش تقول أننا المخطئ؟ فسكت أبو زرعة، ولم يجب، فقال محمد بن مسلم: مالك سكت؟ تكلم، فجعل أبو زرعة يتغافل، فألح عليه محمد بن مسلم، وقال: لا أعرف لسكوتك معنى، إن كنت أنا المخطئ فأخبر، وإن كان هو المخطئ فأخبر، فقال هاتوا أبا القاسم ابن أخي، فدعى به، فقال: اذهب، وادخل بيت الكتب، فدع القمطر الأول، والقمطر الثاني، والقمطر الثالث، وعد ستة عشر جزءاً، واثني بالجزء السابع عشر، فذهب، فجاء بالدفتر، فدفعه إليه، فأخذ أبو زرعة، فتصفح الأوراق، وأخرج الحديث، ودفعه إلى محمد بن مسلم، فقرأه محمد بن مسلم، فقال: نعم، غلطنا فكان ماذا؟"<sup>(٨)</sup>.

(٨) مقدمة الجرح والتعديل (ص ٣٣٧).



## أ. د. تركي بن فهد الغميز

ولست بصدد الحديث عن هذا الطور، ولا بيانه، فليس يخفى شأنهم على مشتغل بهذا العلم، وإنما لأذكر بأن بعض الوسائل لم يكن لها حاجة أصلاً في ذلك الطور.

ثم جاء من بعدهم طور آخر، ضعف فيه الحفظ، وصار الاعتماد على المكتوب، دون التزام حفظ ما كتب، وهنا ظهرت طرائق جديدة، تسرع الوصول إلى طرق الحديث، وتعين على جمع أكبر قدر ممكن من الطرق، فظهرت العناية بكتب الأطراف، فكتبت أطراف بعض الكتب المشهورة كالصحيحين، كأطراف الصحيحين لأبي مسعود الدمشقي، ولخلف الواسطي، والسنن الأربع، كأطرافها لأبي القاسم ابن عساكر، ثم توسع ذلك بعض الشيء، حتى صارت أحاديث الكتاب الواحد ترتب على الأطراف، كما صنع ابن طاهر في الكامل لابن عدي، والمجروحين لابن حبان، والغرائب والأفراد للدارقطني، فقد رتب أحاديث كل واحد منها على الأطراف، وهذا الترتيب في حقيقته فهرسة علمية تقرب الوصول للحديث، مع ما يصحب ذلك من فوائد أخرى، ثم توسعت كتب الأطراف، حتى توجت بتحفة الأشراف للمزي<sup>(٩)</sup>، وإتحاف المهرة للحافظ ابن حجر.

وكتب الأطراف في حقيقتها تطوير لتسهيل عملية جمع الطرق، والإحاطة بما احتواه هذا الكتاب، أو الكتب المعينة من طرق الحديث المراد ببحثه.

ثم جاء طور آخر، وهو إعادة ترتيب الكتب التي كان في ترتيبها بعض الصعوبة على الباحث عن طرق الحديث، كصحيح ابن حبان، فإنه كان مرتباً على التقاسيم والأنواع، فرتبه ابن بلبان<sup>(١٠)</sup> على الأبواب المعهودة ليسهل النظر فيه، ومن أشهر الكتب التي حظيت بإعادة الترتيب مسند الإمام أحمد<sup>(١١)</sup>.

وفي ذات الوقت جاء نوع آخر، وهو الجمع بين الكتب ليسهل معرفة ما احتوت عليه، ومعرفة الحديث الذي يتكرر في عدة مصادر منها، والغالب على كتب الجمع أنها تهتم بالمتون، دون أن تبين ما يقع في الأسانيد، ولكن الباحث في الإسناد يستفيد منها في معرفة من أخرج الحديث من المصنفين، كما يستفيد في معرفة زيادات الألفاظ وغير ذلك<sup>(١٢)</sup>.

(٩) انظر ما كتبه المزي في مقدمة تحفة الأشراف (١/٣-٥).

(١٠) انظر مقدمة ابن بلبان للإحسان (١/٩٥-٩٦).

(١١) ومن أشهر من رتبه ابن زكنون في الكواكب الدراري، ومن المعاصرين الشيخ عبدالرحمن البناء في الفتح الرباني، والشيخ عبدالله القرعاوي في المحصل من مسند الإمام أحمد بن حنبل المبعجل.

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

وقد كانت بداية الجمع مبكرة، كالجموع بين الصحيحين، وهي متعددة ومشهورة<sup>(١٣)</sup>، ثم الجمع بين السنن الثلاث، ثم جمعها ابن الأثير في جامع الأصول، وجاءت بعد ذلك كتب متعددة، يستفيد منها الباحث، كجامع الكبير والصغير للسيوطي، وكنز العمال، وما شابه ذلك مما يقرب للباحث المصدر الأصلي للحديث بالعزو إليه، وصحب ذلك فوائد أخرى. ثم جاء طور الفهارس، وكان ظهورها مبكراً، فقد ذكر ابن الأثير في تنمة جامع الأصول فصلاً للفهرس، وهو على الطريقة الكلمية، كالمعجم اللغوية، مثل فكرة المعجم الفهرس، ولكنه اكتفى بالكلمات الغريبة نسبياً، وكان عزوه للموضع في كتابه خاصة<sup>(١٤)</sup>، وتوالت الفهارس بعد ذلك، حتى انتشرت في العصر الحاضر جداً، وتنوعت أساليب صياغتها، وترتيبها، ومحتواها، لتؤدي مقصوداً واحداً، وهو سرعة الوصول للحديث في موضعه من الكتاب، أو الوصول لفائدة أخرى مما أراده الفهرس.

وعندئذ صارت الفهرسة فناً مستقلاً، له عنايته الخاصة من المؤلفين والمحققين والطابعين، وذلك لما فيه من فوائد للقاري والباحث، حتى إنه ليستنكر أن يطبع كتاب، أو يكتب بحث، ثم لا يكون له فهرس علمي متنوع<sup>(١٥)</sup>.

وقد تنوعت الفهارس التي وضعت للباحثين في السنة، وتعددت أساليبها، فمنها ما هو مرتب على طرف الحديث الأول، ومنها ما هو مرتب على الصحابي الذي روى الحديث، ومنها ما هو فهرس على كلمة من كلمات الحديث، ومنها ما هو مرتب على موضوع الحديث، إلى غير ذلك من فنون الفهرسة.

ولا شك أن هذه الفهارس بأنواعها أفادت الباحثين في جمع طرق الحديث، وجمع ما قيل فيه، وقربت البعيد وسهلت العسير.

ثم فتح باب التقنية الحديثة، فأنتجت البرامج المتنوعة في خدمة السنة النبوية، وعمامة هذه الخدمات وأهمها ما كان في تسهيل عملية الوصول إلى الحديث في مصادره، وجمع أكبر قدر ممكن من طرقه، وما قيل فيه، وقد ظهر أثر جمع طرق

(١٢) انظر: مقدمة ابن الأثير لجامع الأصول (٤٩/١-٥٢).

(١٣) انظر: مقدمة محقق الجمع بين الصحيحين لعبدالحق الأشبيلي (١٠/١-١٤).

(١٤) تنمة جامع الأصول (٣/١).

(١٥) انظر: البحث العلمي حقيقته، ومصادره، ومادته، ومناهجه، وكتابته، وطابعته، ومناقشته، للدكتور عبدالعزيز الربيع (٤٣/٢-٩٧).

## أ. د. تركي بن فهد الغميز

الحديث بتوسع، والاطلاع على طرقه الكثيرة على نتاج الباحثين، فانتشرت الدراسات المعللة، وتيسر الوقوف على كثير من أقوال النقاد، مما أسهم بشكل ملحوظ في تحسن مستوى الدراسات الحديثية.

ومن خلال هذا السرد المختصر جدا، وذكر الأطوار التي مر بها أسلوب جمع الطرق، والأدوات المستعملة فيه، نجد أن هذا الباب مفتوح على مصراعيه، وأن يد التجديد والتطوير لم ترفع عنه، منذ عصر الرواية إلى اليوم، وسيظل التجديد والتطوير في أسلوب جمع الطرق مفتوحا ومتاحا لإبداع المبدعين، فطالما أن المقصود الوصول إلى الحديث في مصدره الأصلي، فإنه لا تحجير في الطريق الذي يسلكه الباحث في الوصول إليه، وبالله التوفيق.

**ثانيا:** رسم الشجرة الحديثية، وقد كان هذا الرسم معروفا لدى السابقين<sup>(١٦)</sup>، ولكنه بمحدود ضيقة، وإنما انتشر رسم الشجرة الحديثية لدى الباحثين المعاصرين، ولما جاءت التقنية الحديثة أدخل هذا الرسم في بعض البرامج الحديثية<sup>(١٧)</sup>.

وبما أن الرسم غير مقصود لذاته، وإنما يراد به توضيح طرق الحديث، وتسهيل فهم اختلاف الطرق واتفاقها، فإن التجديد فيه أيضا مفتوح على مصراعيه، غير أن من المهم فيه الدقة في الرسم، بحيث لا يقع خطأ في وضع الطريق في غير موضعه، مما ينتج عنه خلل في الصياغة بعد ذلك<sup>(١٨)</sup>.

**ثالثا:** صياغة التخريج صياغة علمية، والمراد بذلك أن يسوق الباحث الطرق بأسلوب علمي، يجمع الوضوح والاختصار، ويخلو من الغموض والتكرار، وقد كان لأئمة الحديث قصب السبق في هذا المضمار، منذ العصر الزاهي للسنة النبوية، وهو القرن الثالث، ومن يطلع على أسلوب مسلم في سياقه لروايات الحديث الواحد، وذكر ما بينها من فروق في المتن والإسناد، يستبين له معنى الإبداع في هذا الباب.

ثم توالى إبداعات الأئمة في الصياغة للطرق، على حسب الهدف الذي يصبو إليه كل منهم، وكتب التخارج المشهورة، كنصب الراية، والبدر المنير، والتلخيص الحبير وغيرها كقيلة ببيان تنوع أساليب الأئمة في صياغة التخريج، وفي العصر الحاضر كان للرسائل العلمية نصيب وافر في التجديد في الصياغة العلمية للتخريج.

(١٦) انظر: ملء العيبة لابن رشيد السبتي (٥٢٣٧).

(١٧) مثل برنامج حرف، وبرنامج جامع الملك عبدالله للسنة النبوية وغيرها.

(١٨) انظر فصلا كاملا في الموضوع، في كتاب: مقارنة المرويات للدكتور إبراهيم اللاحم (١١٩-٥٣/١).

### حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

وفي هذا دلالة بينة على أن صياغة التخريج ميدان فسيح للإبداع والتجديد، وإن كان ذلك لا بد له من ضوابط تحكمه، إلا أنها تعين على التجديد والتطوير<sup>(١٩)</sup>.

والخلاصة من هذا المبحث أنه قد تبين أن تخريج الحديث وجمع طرقه ميدان للتجديد، ولا حجر فيه على الإبداع، ذلك أنه وسيلة مؤدية، وليس غاية لا يجوز تغييرها، والله أعلم.

### المبحث الثاني: حدود التجديد في دراسة حال الراوي.

معرفة حال الراوي أمر لا بد منه لمريد الحكم على الحديث، وهذا يشمل النظر في عدالة الراوي، والنظر في ضبط الراوي. وحال الراوي أمر عني به نقاد الحديث وصيارفته في عصر الرواية غاية العناية، وهم إما أن يكونوا التقوا الراوي، أو التقوا من التقى به، أو كان بينهم وبينه رواة محدودون معدودون، فالعهد قريب، وتغير الزمن يسير.

وأيضاً وقفوا على أحاديث الراوي كلها، إما من كتبه مباشرة إن كانت له كتب، أو من النقل القريب، إما بالمشافهة، أو نقل الكتابة، ومع هذا سخروا وسائل عديدة كشفوا بها حال الراوي، بذلوا فيها جهوداً عظيمة<sup>(٢٠)</sup>، من يطلع عليها لا تبهره فحسب، بل يوقن أنها آية ربانية، هيأها الله لحفظ السنة، إذ لا يعلم أنه مر على البشرية مثل هذه العناية، ولم يأت في أمة من الأمم مثل هذه العناية في نقل آثار نبي ورسول.

ووسائلهم التي استخدموها في كشف حال الراوي في جملتها على قسمين، إما أن تكون مواجهة مع الراوي في حياته، كامتحان الراوي، أو سؤاله عن شيء من حاله أو حديثه، أو رؤية سمته وهديه، وهذه تنتهي بموت الراوي.

وإما أن تكون نظراً في حديثه بعد وفاته، كمقارنة حديثه بحديث غيره، أو رؤية أصوله بعد موته، أو سؤال من رآه عن شيء من حاله، ونحو ذلك.

فما كان من القسم الأول فقد انتهى بوفاة الراوي، وما كان من القسم الثاني فإن الباقي منه النظر في أحاديث الراوي، وهو أصل الباب في تبين حال الراوي، ولكن لا يتم ذلك إلا بمعرفة جميع حديث الراوي أو أغلبه، ومعرفة حديث أقرانه لتتم

(١٩) انظر: حقيبة تدريبية موسعة في صياغة التخريج، اشتملت على فوائد كثيرة في الصياغة، وقواعدها، من إنتاج مركز إحسان لخدمة السنة النبوية.

(٢٠) انظر: الجرح والتعديل للدكتور إبراهيم اللاحم (ص ٤٣-٩٩).

## أ. د. تركي بن فهد الغميز

المقارنة، وهذا انتهى بانتهاء عصر الرواية، فإن أهل الحديث عنوا بجمع الأحاديث المسندة وتصنيفها، ولم يدخلوا في مصنفاتهم من المقاطيع والمراسيل ونحوها إلا الشيء القليل، فإذا اختلف على راوٍ في وصل حديث وإرساله، فسند الوجه الموصول في مصادر عديدة، وربما لا نجد المرسل إطلاقاً، وإنما نرى إشارة له في كتب العلل ونحوها، فلا تمكن الموازنة بشكل تام بين حديث الراوي وحديث أقرانه والحالة هذه.

وبناء عليه فإن معرفة حال الراوي تتوقف على المأثور فيها عن النقاد، ولا يمكن بناء حال الراوي على النظر في حديثه بناءً منفرداً عن أقوال النقاد.

ولكن حيث إن كلام النقاد في الراوي قد يختلف، فقد يوثقه بعضهم ويضعفه بعضهم، وقد يكون حديثه متفاوتاً في الضبط وعدمه، فيمكن النظر في ما أمكن الوصول إليه من حديثه، ومقارنته في ما أمكن الوصول إليه من حديث أقرانه، وهذه المقارنة تنفيدياً في تقريب أقوال النقاد والموازنة بينها، ومعرفة منشأ الاختلاف في حال الراوي، ومعرفة تفاوت حال الراوي، لا أنها تبني قولاً جديداً في حال الراوي، والنظر في ذلك كله سيكون وفق القواعد التي سار عليها النقاد، دون تغيير ولا تبديل.

وبناء على هذا النظر السريع فقد تبين أنه لا يمكن التجديد في قواعد معرفة أحوال الرواة، ولا في الوسائل المستعملة في ذلك، فضلاً عن التجديد في الحكم على الراوي، وإنما السبيل في معرفة حال الراوي اقتفاء آثار النقاد أئمة الجرح والتعديل، واعتماد أقوالهم، والتعامل معها وفق المنهج الذي ساروا عليه.

وكل تغيير في قواعد معرفة حال الراوي، أو الوسائل المستخدمة فيه، أو في الحكم الكلي على الراوي خارج عن أقوال النقاد فهو مردود على صاحبه.

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

## المبحث الثالث: حدود التجديد في معرفة اتصال الإسناد وانقطاعه.

اتصال الإسناد يعني أن كل راو قد سمع هذا الحديث بخصوصه، من الشيخ الذي حدث به عنه، وعدم سماعه له يحتمل أحد ثلاثة أحوال:

أحدها: أن يكون لم يدرك زمن شيخه، أو أدركه ولا يمكن سماعه منه، إما لصغر سنه عند وفاة شيخه، أو لتباعد الديار مع العلم بعدم التلاقي، وهذا يسمى انقطاعا جليا ظاهرا.

الثانية: أن يكون أدرك زمن شيخه، وسماعه منه ممكن، ولكنه لم يسمع منه، وهذا انقطاع خفي.

الثالثة: أن يكون قد ثبت سماعه من شيخه، ولكن هذا الحديث بخصوصه لم يعلم سماعه له من شيخه، وهذا انقطاع خفي أيضا<sup>(٢١)</sup>.

والحال الأولى تتبين من التاريخ، وذلك بمعرفة تاريخ وفاة الشيخ، وتاريخ ولادة التلميذ، فإذا تبين أن التلميذ ولد بعد وفاة الشيخ، أو كان صغيرا جدا عند وفاة الشيخ فالإسناد غير متصل قطعاً، ومعرفة التاريخ نقل محض لا يدخله الاجتهاد، ولا يمكن فيه التجديد، ولا التغيير.

غير أن جملة من الشيوخ اختلف في تاريخ وفياتهم، وكذا جملة من التلاميذ اختلف في أعمارهم وتواريخ مواليدهم، وهذا أيضا لا يدخله التجديد، ولا التغيير، إلا أنه مسرح لاجتهاد الباحث، حسب ما يستطيع جمعه من دلائل وقرائن.

وقد تستجد بعض القرائن المربوطة بأحداث معينة، يعرف تاريخها فلكيا، كحدث ربط بخسوف أو خسوف، لم يعرف زمنه بالتحديد، فإنه يمكن الآن معرفته بالدقة، ولكن الاستفادة من هذا لا تكاد تذكر، فيما يتعلق بالاتصال والانقطاع.

فتبين أن هذه الحال لا يمكن فيها التجديد، ولا التغيير، لا في دلائلها، ولا في نتائجها.

وأما الحال الثانية فمعرفة إدراك التلميذ لشيخه مسألة تاريخية، ويقال فيها كما قيل في الحال التي قبلها، وعدم سماعه منه مبني على عدم تصريحه بالسماع منه، وقد يكون مبني على ما هو أوسع من ذلك، كتصريحه بعدم السماع، أو تصريحه غيره بذلك، وهذا جانب لا يدخله التجديد، ولا التغيير، فهو نقل محض، ولا يمكن التغيير في قواعده ولا وسائله، وما وقع فيه

(٢١) انظر: الاتصال والانقطاع للدكتور إبراهيم اللاحم (ص ١٧٧).

## أ. د. تركي بن فهد الغميز

اختلاف بين النقاد، مما هو تحت هذه الحال - كمسألة المعاصرة - فهو على الاختلاف ذاته، لا يمكن نفي الاختلاف، ولا مصادره، ولا استحداث قول جديد للتقريب بين وجهات النظر، ولا لغير ذلك، وأما ما وقع بين الباحثين المعاصرين - بغض النظر عن الصواب والخطأ في المسألة - فهو في حقيقته اختلاف في فهم مراد الأئمة<sup>(٢٢)</sup>، وليس تجديدا ولا تغييرا لقواعد الأئمة، ولم يدع أحد من هؤلاء الباحثين لتغيير كلام الأئمة النقاد، وإنما كان كل باحث يفخر بتعلقه بكلام النقاد، وحسن فهمه لمرادهم.

وقد تبين أن هذه الحال أيضا لا يدخلها التجديد، ولا التغيير، وأن سبيلها النقل المحض عن النقاد، والنظر في أقوالهم، والموازنة بينها لا غير.

وأما الحال الثالثة فهي إحدى صورتَي التدليس، وهي الصورة التي لم يختلف أنها تدليس<sup>(٢٣)</sup>، وتبني على شقين، أحدهما: العلم بثبوت سماع الراوي من شيخه، والثاني: وصفه بأنه مدلس.

فأما العلم بثبوت أصل السماع بين الراويين فقد بذل النقاد فيه جهودا عظيمة، في تتبع السماعيات بين الرواة، وتحري ألفاظ الأداء في الروايات، والتفتيش في أخبار الرواة، ومعرفة أحوالهم، وتواريخ رحلاتهم، حتى روي لنا في ذلك كما هائلا من الأخبار، التي تدل على العناية التامة بالراوي في جميع أحواله، كل هذا ليتبينوا حاله، ويعرفوا من لقي من الشيوخ، ومن لم يلق، ويكشفوا مواضع الخطأ في ذكر السماع، فإنه قد يرد السماع ولا يكون صحيحا، أو لا يكون المراد به المعنى المتبادر منه<sup>(٢٤)</sup>.

(٢٢) انظر مما كتب في هذه المسألة خاصة: (السنن الأبين والمورد الأيمن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن) لأبي عبدالله محمد بن عمر بن محمد بن رشيد الفهري المتوفى سنة ٧٢١، و(الأحاديث التي استشهد بها مسلم رحمه الله في بحث الخلاف في اشتراط العلم باللقاء) للشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، و(موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين) للدكتور: خالد بن منصور الدريس، و(إجماع المحدثين على عدم اشتراط العلم بالسماع في الحديث المعنعن بين المتعاصرين) للدكتور: حاتم بن عارف العوني، و(شرط العلم بالسماع في الإسناد المعنعن) للدكتور: إبراهيم بن عبدالله اللاحم.

(٢٣) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح (٢/٢٣١)، مع نكت الحافظ العراقي (٢/٢٣١-٢٣٢)، ونكت الحافظ ابن حجر (٢/٢٣٣-٢٣٨).

(٢٤) انظر: الاتصال والانقطاع (١٥-١٦).

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

وهذا الجانب لا يمكن فيه التجديد ولا التغيير، بل هو قائم على ما ورد عن النقاد لا غير، وإنما يمكن الباحث أن يوسع نظره، ويجتهد في بحثه ليطالع على ما ورد عن النقاد في هذا الجانب، فإن الإحاطة به غير ممكنة، أما استحداث قواعد فيه، أو أساليب جديدة لإثبات السماع ونفيه فغير ممكن قطعاً.

وكذا الشأن في وصف الراوي بالتدليس، فلقد اجتهد الأئمة النقاد في كشف المدلسين، وكشف تدليسهم، حتى أصبحت أسماء المدلسين تجمع وتحصى في كتب مستقلة<sup>(٢٥)</sup>، وإن لم يكن حصراً نهائياً، إلا أن عناية الأئمة بمعرفة المدلسين والتحرز من تدليسهم ظاهرة جدا، وإنما يوصف الراوي بالتدليس إذا دلس قاصدا لإيهام السامع أنه سمع هذا الحديث، ولم يدلسه، أما لو لم يقصد ذلك فليس بتدليس<sup>(٢٦)</sup>.

وهنا مسألة رأى جملة من الباحثين أنها مورد تجديد واجتهاد، وهي وصف الراوي بالتدليس، وإن لم يصفه بذلك أحد من النقاد السابقين، وذلك متى وجدت منه صورة التدليس، ومن هنا تسابق جملة من الباحثين على الاستكثار من أسماء المدلسين بموجب ذلك، ثم صنفوهم على الطبقات المشهورة، وقد يختلفون في طبقة الواحد منهم، حتى رأيت منهم من وصف سعيد بن المسيب، وعامرا الشعبي، والأوزاعي وغيرهم بالتدليس، ثم يقول: ولم أر من وصفهم بالتدليس<sup>(٢٧)</sup>، ووعد بعض الباحثين بكتاب خاص في إثبات تدليس الأوزاعي، الذي لم يصفه أحد من الأئمة بذلك، وجعل عنوانه: "كفاية الساعي إلى الوقوف على تدليس الأوزاعي"<sup>(٢٨)</sup>.

ومقتضى هذا الصنيع أن يعود على عدد من الرواة الذين وقعت منهم صورة التدليس، ووضعهم هو في طبقة من لا تقبل عنعنته، ويراجع أحاديثهم وينظر فيها، وقد يضعف ما لم يجد فيه تصريحا بالسماع، وإن كان مما صححه الأئمة، ولم يترددوا فيه.

وكما قيل: حسبك من شر سماعه، والذي لا شك فيه أن هذا مسلك غير مستقيم، وليس وصف الراوي بالتدليس مبنيا على وجود صورة التدليس فحسب، بل لا بد من الشرط السابق، وهو إرادة الإيهام، ثم إن الصورة قد تكون ممن دون الراوي

(٢٥) وقد كتب في ذلك من المتقدمين: علي بن المديني، والنسائي، والكرائسي، والدارقطني، والخطيب البغدادي وغيرهم.

(٢٦) انظر: السنن الأبين لابن رشيد (ص ٦٥).

(٢٧) انظر: التدليس في الحديث حقيقته، وأقسامه، وأحكامه، ومراتبه، والموصوفون به للدكتور مسفر الدميني (ص ٢٦٣، ٢٧٥، ٢٧٧).

(٢٨) انظر: القول النفي في براءة الوليد بن مسلم من التدليس (٣/٣٠٢).



## أ. د. تركي بن فهد الغميز

المراد، فقد يكون بيّن عدم السماع، أو اتكل على فهم السامع، أو غير ذلك مما يمتنع مع احتمال تهمة الراوي بالتدليس<sup>(٢٩)</sup>، فمن ذكر سعيد بن المسيب في المدلسين أخذه من رواياته الكثيرة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد علم أنه لم يسمع منه إلا موقفاً واحداً، فهذه صورة التدليس، وبناء عليها يوصف سعيد بن المسيب بالتدليس، مع أن عدم سماع سعيد من عمر معلوم مشهور، وأنه لم يسمع منه إلا موقفاً واحداً، فأين يكون إيهام سعيد أنه سمع ما لم يسمع، وكذا القول في الشعبي مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ومثل وصف الراوي بالتدليس، تبرئة راو من التدليس بعد أن وصفه به الأئمة أو بعضهم، وقد رأيت بعض الباحثين بالغ في هذا الباب مبالغة مذمومة جداً، فبرأ من التدليس من اشتهر وصفه به، ووصفه به عدد من الأئمة<sup>(٣٠)</sup>، ولم يقف عند هذا الحد، بل أزرى بمن يتتبع كلام النقاد ويعتمده، وتزعم الدعوة إلى التجديد، وإعادة النظر فيمن حكم عليه بالتدليس وشهر به<sup>(٣١)</sup>، وسلك في ذلك مسالك متعرجة، كل ذلك بغية التغيير ومخالفة ما اشتهر عند أهل العلم، فأوجب ذلك التنبيه عليه، وبيان ما وقع فيه خلل وخطأ.

(٢٩) انظر: السنن الأبين (٦٣-٦٥).

(٣٠) انظر: القول النفي في براءة الوليد بن مسلم من التدليس، لأبي جابر عبد الله بن محمد الأنصاري.

(٣١) حيث قال في آخر بحثه (٣٠١/٣-٣٠٢): "ثمرات البحث: إن نتائج هذا البحث هي التي أوصلتني إلى هذه الثمرات الجنية، والفوائد الذهبية، والتي هي حري بمن سمع عنها أن يضرب إليها أكباد الأبل، وأما المقلدون فعنها سيؤفكون، فدع لهم ثمر الخمط، وشجر الأثل، فذاك طعام لا يأكله إلا الخاطفون، وإن لقيتهم فتولى -كذا- عنهم، وقل سلام، نعم سلام على عباده الذين اصطفى، والذين يقبلون بالحقائق العلمية، ويرحبون بها، وأنهم لا يستكبرون، وإن كانت تلك الحقائق تخالف المشهور، أو تعارض الجمهور، فهم يقبلون بها على استهجان النفوس لها، وإنما لكبيرة إلا على الخاشعين، الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم، وأنهم إليه راجعون فمسؤولون، ما منعكم عن ثمرات هذه -كذا- البحث، والتي: **أولها**: أن الوليد بن مسلم -رحمه الله- لم يكن مدلساً، وأن من ثبت عنهم اتهامه بذلك شبه لهم. **ثانيها**: أن الأحاديث التي ضعفت بسبب تدليس الوليد وهي كثيرة، تعود إلى أصلها من الصحة. **ثالثها**: أن الإمام الأوزاعي -رحمه الله- هو الذي كان يدلس في الأسانيد، لا الوليد. **رابعها**: الحيلة من أحاديث الأوزاعي المعنعة في المستقبل. **خامسها**: استحضار نفوس الباحثين وهمهم على التأكد من أقوال أهل الجرح والتعديل في المجرحين والمعدلين، لا سيما إذا كان وجد ما يعارضه من أقوال بعضهم الأخرى. هذه أهم ثمرات هذا البحث، وطعامه حل لكم، إلا ما حرم أحدكم على نفسه".

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

والحاصل أن وصف الراوي بالتدليس، أو رفع هذا الوصف عنه، إذا وصفه به الأئمة، مما لا يسوغ في التجديد، ولا التغيير، وإنما يكتفى بما جاء عن الأئمة، ويجتهد في جمعهم قدر الإمكان، وذلك أن الصورة لا تكفي لاثام الراوي بذلك.

وقد بقي في موضوع التدليس مسألة في غاية الأهمية، وهي حكم رواية المدلس، وتحرير هذه المسألة يجب أن يكون دائراً بين كلام النقاد وأحكامهم، ولا يجوز أبداً إبداء رأي جديد في حكم رواية المدلس، لم يكن عليه عمل النقاد وقولهم، كمن يدعي رد حديث المدلس جملة وتفصيلاً، بناء على ما جاء عن بعض النقاد من التشنيع على المدلسين، أو قبوله على الإطلاق، أو قبوله حتى يقر على نفسه بالتدليس، بناء على أن الأصل عدم التدليس، فإن هذه الأقوال لا تعرف عن أحد من النقاد، لا قولاً ولا حكماً.

ورد رواية المدلس أو قبولها قضية نقدية، بناها الأئمة النقاد على معرفة تامة بأحوال الرواية والرواة في ذلك العصر، مما يتعذر لنا إجراؤه اليوم على الأحكام العامة أو غيرها.

وبعد فقد تبين أن باب معرفة اتصال الإسناد وانقطاعه لا يجوز أن يدخله شيء من التجديد ولا التغيير، بل هو باب يُتحرى فيه اتباع النقاد، واقتفاء أثرهم، ولا يُجاد عن ذلك أبداً، والله أعلم.

أ. د. تركي بن فهد الغميز

## المبحث الرابع: حدود التجديد في التحقق من سلامة الحديث من الشذوذ.

الشذوذ، والنكارة، والتفرد، معاني متداخلة عند أهل الحديث، فإن الشذوذ والنكارة ينشآن من التفرد، كما قرر ذلك الحاكم<sup>(٣٢)</sup>، والشذوذ يطلق على ثلاثة معاني عندهم، أحدها: ما خالف فيه الثقة من هو أوثق منه، وهذا أشهر معانيه، وهو الذي ذكره الشافعي<sup>(٣٣)</sup>.

والثاني: ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذ به شيخ، ثقة كان أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه، ولا يحتج به، وهذا الذي ذكر الخليلي أن عليه حفاظ الحديث<sup>(٣٤)</sup>.

والثالث: هو حديث يتفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل بمتابع لذلك الثقة، وهذا الذي ذكره الحاكم<sup>(٣٥)</sup>.

وليس لديهم تفریق دقيق بين المنكر والشاذ، بل يطلقون على المنكر شاذاً، وعلى الشاذ منكراً<sup>(٣٦)</sup>.

والسلامة من الشذوذ شرط للصحيح متفق عليه عند أهل الحديث، ولست في هذا الموضوع بصدد ذكر تفصيل هذا الباب، وبيان أحكامه، وإنما الغرض النظر فيما يمكن فيه التجديد والتغيير، وما لا يمكن فيه ذلك من أحكام هذا الباب.

والحكم بالشذوذ والنكارة مبني على التفرد، وهذا ظاهر في المعاني الثلاثة السابقة، وهو في المعنيين الأخيرين أظهر، ومن هنا اهتم النقاد كثيراً بتوسيع الرواية، وتفتيش الطرق، والبعد عن الغرائب، وهذا يوجب على الباحث بعدهم اعتبار الطرق، والتأني عند النظر في الطرق الغريبة، وعند الحكم على الحديث الذي فيه تفرد، لأنه مظنة الشذوذ والنكارة.

والشذوذ يكون في الإسناد ويكون في المتن، والباب واحد، فالسلامة من الشذوذ كله شرط للصحيح، غير أن الشذوذ في المتن قد يكون في الحديث كله، وقد يكون في جملة من الحديث، أو كلمة فقط، بل في حرف واحد، ويكون الحديث في أصله صحيحاً مقبولاً، دون هذه الجملة أو الكلمة.

(٣٢) انظر: معرفة علوم الحديث (ص ٣٩٤).

(٣٣) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ٣٩٤)، وعلوم الحديث لابن الصلاح (٥/٢)، وشرح علل الترمذي لابن رجب (٦٥٨/٢).

(٣٤) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح (٥/٢)، وشرح علل الترمذي لابن رجب (٦٥٨/٢).

(٣٥) انظر: معرفة علوم الحديث (ص ٣٩٤).

(٣٦) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح (٣٤/٢)، وشرح علل الترمذي لابن رجب (٦٥٨/٢).

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

والحكم بالشذوذ من أضييق مسالك النقد، ولذا فالمتكلمون فيه من النقاد قليل، خاصة الشذوذ بالمعنيين الذين ذكرهما الخليلي والحاكم، وأما المعنى الذي ذكره الشافعي فهو داخل في العلة، وسيأتي الكلام عليه.

وإذا كان الأمر كذلك فإن هذا الباب مبني على اتباع النقاد، سواء في قواعده، أو في أفراد أحكامه، بمعنى أنه ليس بإمكان أحد من الباحثين أن يستحدث قواعد جديدة للحكم على الحديث بالشذوذ، سواء في متنه أو في إسناده، وكذلك ليس بإمكان أحد من الباحثين أن يعارض في شيء من القواعد التي سار عليها النقاد في الحكم على الحديث بالشذوذ، بل كل حديث حكم عليه النقاد بالشذوذ أو بعضهم فلا يصح لأحد من الباحثين أن يرفع هذا الحكم عنه، ويحكم عليه بالصحة، إلا أن يكون النقاد قد اختلفوا في الحكم عليه، فحينئذ يكون للباحث المتمكن مجال في النظر والترجيح بين أحكامهم على الحديث، وكذلك كل حديث صححه النقاد أو بعضهم ليس لأحد من الباحثين أن يحكم عليه بالشذوذ.

ومما يؤسف له أن يد التغيير قد طالت هذا الباب الدقيق منذ وقت مبكر، ويمكن ذكر وجوه التغيير في الأمور التالية:

١- بعد عصر الرواية تخفف كثير من الفقهاء من هذا الشرط للحديث الصحيح، وصاروا لا يلتفتون إلى رد الحديث بالشذوذ في أي من معانيه الثلاثة السابقة<sup>(٣٧)</sup>، حتى صار لهم منهج في الحكم على الأحاديث مخالف لمنهج المحدثين، وقد كثرت الكلام في هذه المسألة، وهي داخلية في التفريق بين منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين في الحكم على الأحاديث، ولا شك أن المتأخرين من الفقهاء والأصوليين، ومن تبعهم من المنتسبين للحديث أعرضوا عن هذا الباب -وهو نقد الحديث بالشذوذ- إعراضاً شبه كامل، وهذا إهمال لشرط أساس من شروط الحديث الصحيح، قد أجمع عليه أهل الحديث في عصر الرواية والنقد، مما يؤكد خطأ منهج المتأخرين، وتغلغل الخلل فيما بني عليه.

٢- ذكر بعض المتأخرين أن الشاذ منه ماهو صحيح، ومنه ما هو غير صحيح، ولا شك أن هذا المبدأ غير صحيح، فالشاذ كله مردود، بل إن الترمذي اشترط في الحسن عنده أن لا يكون شاذاً<sup>(٣٨)</sup>، مع أن شروط الحسن عند الترمذي واسعة يدخل فيها الضعيف، فتقسيم الشاذ والمنكر إلى مقبول ومردود أمر مردود، لا شك في رده، بل إن الشاذ والمنكر -وهو

(٣٧) انظر: مقارنة الروايات للدكتور إبراهيم اللاحم، ذكر فصلاً كاملاً في موقف المتأخرين من التفرد (٣٠٩/٢-٣٧٤).

(٣٨) انظر: العلل الصغير في آخر جامع الترمذي (٢٥١/٦).

أ. د. تركي بن فهد الغميز

مرادف للشاذ في كثير من نصوص النقاد- لا يصح اعتباره، ولا الاستشهاد به، فضلا عن أن يكون منه ما هو مقبول، وقد قال الإمام أحمد: "المنكر أبدا منكر"<sup>(٣٩)</sup>.

٣- حكم بعض المتأخرين على أحاديث بالشذوذ والنكارة، وضعفوها بذلك، دون أن يذكروا لهم سلفا من أئمة الحديث، بل ربما يكون منها أحاديث في أحد الصحيحين، وهؤلاء يقابلون الذين لم يلتفتوا للشذوذ، واكتفوا بظواهر الأسانيد، وكلاهما مخطئ، وربما جمع الواحد منهم الخطئين، فمرة كذا ومرة كذا.

(٣٩) انظر: العلل ومعرفة الرجال رواية المروزي (٢٨٧)، ومسائل ابن هاني (١٥٢٥).

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

## المبحث الخامس: حدود التجديد في التحقق من سلامة الحديث من العلة القادحة.

السلامة من العلة القادحة شرط لصحة الحديث، متفق عليه بين أهل الحديث، ومنشأ العلة من الاختلاف بين الرواة، سواء في الإسناد أو في المتن، وليس كل اختلاف يؤثر علة قادحة في صحة الحديث.

وهذا المعنى متقرر لا شك فيه، والشيء الذي لا بد من ذكره هنا هو أن منهج أئمة الحديث في النظر في الاختلاف، وتمييز الاختلاف المؤثر من غيره منهج منضبط، مبني على قواعد دقيقة، وعلى نظر عميق، وتفصيل دقيق في أحوال الرواة المختلفين، وفي الحديث الذي وقع فيه الاختلاف، وهو نظر شمولي، يتم النظر فيه للرواة والمرويات في وقت واحد، ولا يقطع فيه بصواب وجه من وجوه الاختلاف على الإطلاق، كالرفع، أو الوصل، أو الزائد، أو الناقص أو سوى ذلك، وإنما مدار ذلك على اعتبار القرائن والنظر فيها.

وهذا المنهج يدل له قول النقاد وعملهم، وسرد النصوص والدلائل على تقرير ذلك ليس هذا محلها، وهو منهج لا يجوز التغيير فيه ولا التجديد.

ومن المؤسف أن يد التغيير قد طالت هذا الشرط منذ زمن مبكر، ويمكن ذكر أوجه التغيير على هذا الشرط في الأمور

التالية:

١- كما تخفف المتأخرون من الفقهاء والأصوليين ومن تبعهم من المنتسبين للمحدثين في التخفيف من شرط انتفاء الشذوذ للحديث الصحيح، كذلك تخففوا من شرط انتفاء العلة مطلقاً، واكتفوا بالنظر إلى ظواهر الأسانيد مفردة، والتحقق الظاهر من الشروط الثلاثة للحديث الصحيح، وهي العدالة والضبط، واتصال السند ظاهراً، ولم يكلفوا أنفسهم جمع الطرق، ولا النظر في الاختلاف، أو التحقق من عدم وجوده، ولكنهم في الغالب كانوا يكتفون بالحكم على الإسناد، وليس على الحديث، إلا أن تحرير التفريق بين الحكمين أمر مغفول عنه عند الأكثرين، مما يعني أنه لا أثر له عند التطبيق.

٢- حاول بعض المتأخرين تحوير مفهوم العلة وتغييره، وذلك بخصر الاختلاف بين الرواة في زاوية من زوايا الاختلاف، وهو اختلاف التناقض فقط، قال ابن الصلاح: "وقد رأيتُ تقسيم ما ينفرد به الثقةُ إلى ثلاثة أقسام: أحدها: أن يقع مخالفاً منافياً لما رواه سائر الثقات، فهذا حكمه الرُّدُّ كما سبق في نوع الشاذ.

## أ. د. تركي بن فهد الغميز

الثاني: ألا يكون فيه منافاةً ومخالفةً أصلاً لما رواه غيره، كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة، ولا تعرّض فيه لما رواه الغير بمخالفةً أصلاً، فهذا مقبول، وقد ادّعى الخطيب في اتفاق العلماء عليه، وسبق مثاله في نوع الشاذ.

الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين، مثل زيادة لفظية في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث...<sup>(٤٠)</sup>، وهذا الذي ذهب إليه ابن الصلاح من التفريق بين الزيادة المنافية والزيادة غير المنافية لا يعرف عن أحد من النقاد، وجميع تصرفاتهم تدل على أن باب الزيادة واحد، وقد ترتب على ما ذكره ابن الصلاح هنا جعل عامة الزيادات مقبولة، وتخصيص الرد بالمنافية التي هي المناقضة فقط لاغير.

٣- استحدث المتأخرون قواعد عديدة للنظر في الاختلاف، لا تعرف عن النقاد والأئمة السابقين، مثل أن يجعلوا الحكم للزائد مطلقاً، أو يذكروا قواعد عامة يعلقون بها الحكم على الإطلاق، كتعدد المجلس، أو نحو ذلك<sup>(٤١)</sup>، ومن أغرب ما سمعته في هذا الباب ما طرحه بعض المتحمسين من اعتبار الكثرة مطلقاً، فإذا اختلف الرواة في إسناد فما عليك إلا أن تعد الرواة في كل وجه، فما زاد فهو الراجح مطلقاً، ولو كان الفارق بين الفريقين واحداً فقط، دون أي نظر لقرائن أخرى في أي من المختلفين، وكذا إذا اختلف العلماء في صحة حديث فما عليك إلا أن تحصي وتعد المختلفين، فإن وجدت مصححيه أكثر فهو صحيح، والعكس بالعكس، وقد رام هؤلاء تعميم هذا المنهج في العلم بعامة، ورأوه ضرباً من التجديد في هذا العلم، وفي جميع العلوم، وقد طبقوا أشياء منه، وأجريت فيه مسابقات علمية، وطاروا بنتائجها المبهجة، حسب زعمهم، ولا شك أن مخالفة منهج النقاد في النظر في الاختلاف خطأ ظاهر، عند هؤلاء وأولئك، فهذا باب محسوم، لا يصح فيه التغيير ولا التبديل.

(٤٠) انظر: مقدمة ابن الصلاح (١٠٧/٣)، وانظر أيضاً زهة النظر لابن حجر: (ص ٩٥) وقد ذكر ابن حجر التفريق بين الزيادة المنافية وغير المنافية.

(٤١) انظر: الكفاية للخطيب (ص ٤١١)، وقارن مع شرح علل الترمذي لا بن رجب (٢/٦٣٨).

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

## المبحث السادس: حدود التجديد في الحكم على الحديث.

الحكم على الحديث هو النتيجة التي يتوصل إليها الباحث بعد استيفائه لدراسة الحديث، ومن المقرر أن من الواجب على الباحث أن يتتبع أحكام الأئمة النقاد على الحديث، كما أنه ينبغي الحرص الشديد على تتبع ألفاظ النقاد قدر الإمكان، واستعمالها في مواضعها التي استعملوها فيها، وأن لا يستعمل المصطلح الواحد باستعمالين، استعمال متقدم، واستعمال متأخر، فإن هذا ضرب من الازدواجية المربكة، وهذا يوجب على الباحث العناية التامة في فهم مراد الأئمة باصطلاحاتهم، سواء في الحكم على الحديث أو في غيره.

وأحكام الأئمة النقاد على الأحاديث كثيرة، وهي في جملتها لا تخلو إما أن تكون متفقة، أو مختلفة، وقد لا نقف إلا على حكم واحد من الأئمة فقط، فقد تتفق كلمة عدد من النقاد على صحة حديث أو ضعفه، وقد يختلفون في الحكم على الحديث، بل قد يختلف النقل عن الإمام الواحد، وقد لا نقف إلا على قول إمام واحد في الحكم على الحديث.

وهذه الأحكام أيضا قد تكون عامة، تفيد حكما نهائيا على الحديث، وقد تكون جزئية، كأن تكون في الترجيح في اختلاف معين على أحد الرواة، دون أن يستلزم ذلك أن يكون المحفوظ عن هذا الراوي بخصوصه هو المحفوظ في الحديث بعمومه، وهذه تسمى الأحكام الجزئية.

ثم إن أحكام النقاد قد تستقي من الحكم الفردي على كل حديث، بحيث نقف على حكم الإمام على الحديث بمفرده، وقد تكون مستقاة من أحكام كلية، كأن تكون في كتاب اشترط صاحبه أن لا يدخل فيه إلا صحيحا، أو جعله لجمع الغرائب والمناكير، أو سماه بالموضوعات، أو ما شابه ذلك مما لا يخفى على المشتغلين بهذا العلم.

والمقصود أن أحكام النقاد كيفما جاءت فهي معتبرة، وتجب العناية بها، ولا يصح التخلي عنها، ولا عن شيء منها، وهذا أمر متقرر، لا شك فيه.

وبناء على هذا فإذا احتاج الباحث أن ينشئ حكما على الحديث، فعليه أن يتقيد بمنهج الأئمة النقاد في الوصول إلى الحكم، وذلك بتطبيق الشروط الخمسة التي اتفق عليها النقاد للحديث الصحيح، لا يزيد عليها، ولا ينقص منها، وكذلك عليه أن يتقيد بالألفاظ التي كان يستعملها الأئمة، وأن لا يتعد عنها.



## أ. د. تركي بن فهد الغميز

وبهذا ندرك أن التجديد والتغيير في هذا الباب غير متاح، ولكن من المؤسف أن التغيير قد نال هذا الجانب من وجوه عديدة، فمن أهمها:

١- شاع عند كثير من المتأخرين التفريق بين الحكم على الإسناد، والحكم على الحديث، بحيث صاروا يفرقون بين قولهم: "حديث صحيح"، وقولهم: "إسناد صحيح"، وأن الثاني لا يلزم منه صحة الحديث، قال ابن الصلاح: "قولهم: هذا حديث صحيح الإسناد، أو حسن الإسناد، دون قولهم: هذا حديث صحيح، أو حديث حسن، لأنه قد يقال هذا حديث صحيح الإسناد، ولا يصح، لكونه شاذاً أو معللاً...." (٤٢).

وهذا الذي ذكره ابن الصلاح إنما عني به صنيع من جاء بعد أئمة النقد، ولا شك أنه مخالف لما عليه أئمة الحديث ونقاده، فلم يكن من شأنهم الحكم على الإسناد، قبل النظر في سلامته من الشذوذ والعلة القادحة، لكونهم حفاظاً يستحضرون جميع طرق الحديث عند إرادة الحكم عليه، ولذا استدرج ابن الصلاح فقال -تتمة لكلامه-: "غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله: إنه صحيح الإسناد، ولم يذكر له علة، ولم يقدح فيه، فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه، لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر، والله أعلم".

وإنما نشأ هذا التفريق بعدهم، عند ما ظهر منهج الفقهاء والأصوليين بقوة، وكثر الحكم على الأسانيد المفردة قبل جمع طرق الحديث والنظر فيها.

ثم إن هذا المنهج متناقض في ذات الوقت، ومن نتيجته أن يكون الإسناد صحيحاً، ولكنه شاذ أو معلول لا يصح (٤٣)، وهو مصطلح فيه خفاء على كثير من أهل العلم غير المتخصصين، بل وعلى بعض المتخصصين.

وفي النهاية إما أن نفقد قيمة هذا الحكم، فما من إسناد حكم عليه بالصحة إلا واحتمال الشذوذ أو العلة القادحة وارد عليه، إذن فلا قيمة لهذا الحكم، وكان تركه أولى بعدا عن الإرباك.

وإما أن يختلط الأمر، ويُعرض عن هذا التفريق، ويصير الحكم واحداً، سواء قال: "إسناده صحيح"، أو قال: "حديث صحيح".

(٤٢) علوم الحديث (١/٤٥٢).

(٤٣) انظر: تهذيب السنن لابن القيم في حاشية عون المعبود (١/٢٧).

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

وهذا الثاني هو الواقع عند عامة طلبة العلم في هذا العصر، حتى صار من نتيجته أن ما حكم عليه بأن إسناده صحيح يدخل ضمن الكتب المختصة بالصحيح، كما صنع الألباني في السنن الأربع، وغيرها من كتب الحديث التي قسمها إلى قسمين: صحيح، وضعيف، فإن ما حكم عليه بأن إسناده صحيح، أو حسن، يدخل ضمن القسم الصحيح، وهو حكم على الإسناد مفردا، ولذا رب حديث مداره واحد، ذكر في صحيح كتاب، وضعيف كتاب آخر، وذلك نظرا إلى إسناد هذا، وإسناد ذلك.

ولا شك أن الفساد الذي نشأ عن هذا التخليط والإرباك في هذا المصطلح الحادث لا يجد لكثيرته، مما يعني وجوب التأني عند الحكم، وأن لا ينساق الباحث خلف الأحكام على الأسانيد المجردة.

ومن أثر ذلك أن بعض أقسام السنة في بعض الجامعات صاروا يلزمون الباحث عند الحكم على الحديث بحكمين، الأول يكون حكما على الإسناد المعتمد لدى الباحث، يحرص النظر في حال روايته، وحال اتصال الإسناد في الظاهر، ويكون حكما على الإسناد فقط، والحكم الثاني يكون على الحديث بعمومه بعد النظر في الطرق الأخرى واعتبارها، وقد يختلف الحكمان، ولا شك أن هذا التخليط لا معنى له ألبته بل هو خطأ محقق.

٢- ومن معالم التغيير المعاصر التي يجب التحذير الشديد منها ما احتوت عليه بعض البرامج الحاسوبية المختصة في السنة، حيث برمج بعضها على الحكم على الإسناد آليا، مما يعني أن هذا الحكم سوف يكون حكما معتمدا يوما ما، أو لدى طائفة ما، وهذا مزلق خطير، إذ لو كان المقصود الوصول للحكم المنقول مسبقا لكان مناسبا، ولكن الذي في هذه البرامج ابتداء الحكم آليا، بحيث يكون البرنامج قد تعرف على الرواة وأحوالهم، وسمع بعضهم من بعض، ثم يجري الحكم بناء على ذلك، ولا شك أن هذا غير كاف في الحكم على الحديث لو أمن جميع الخلل فيه، فكيف والخلل غير مأمون.

والأمر الذي لا شك فيه أن الحكم على الحديث لا يمكن أن يتم آليا بأي حال من الأحوال، ذلك أن آلة النظر لإصدار الحكم لا تنحصر باعتبار واحد، مما يتعذر معه أن يتعرف البرنامج على الآلية، ثم يقوم بتنفيذها.

والشيء الذي يمكن الاستفادة من البرامج الحاسوبية فيه، عند الحكم على الأحاديث، هو الخدمة السريعة والموسعة في الوصول لأحكام الأئمة والنقاد على الأحاديث، وجمعها في موضع واحد، لينظر فيها الباحث، ويوفر الجهد والتعب في تتبعها.

## أ. د. تركي بن فهد الغميز

٣- وقفت على عدد من الأمثلة التي يمكن التمثيل بها على دعوى التجديد في النقد الحديثي، وهي تتعلق بوجوه من وجوه التعليل، أو بإضافة ضوابط جديدة للحكم على الأحاديث، وقد رأيت أن أذكر شيئاً منها في هذا الموضوع لبيان ما فيه من خلل.

فمنها زعم بعضهم أن قواعد النقد عند النقاد الأولين لم تكن كافية، وأن الواقع المعاصر قد استجد قواعد نقدية جديدة، بإمكان المعاصرين استخدامها، وقد بنى هذا الزاعم زعمه على قضيتين:

**إحدهما:** أن قواعد نقد المتن عند المحدثين غير كافية، حيث قال: "فلا غرابة إن وُجدت معايير وضوابط لنقد المتن الحديثية غير ما عرفه السابقون، لا تخالف شرعاً، ولا تصادم عقلاً، بل تسير وفق نظام الشريعة، وحدود العقول، وأنا في هذه العجالة أبين بعضاً من هذه المعايير التي يمكن أن تنقد بها بعض الروايات، مما لم يكن عند المتقدمين من أهل هذا الفن"، ثم يقول "أما نقد المتن، ففي القواعد التي قعدت فيه والمعايير التي وضعت له غنية وكفاية للمتقدمين والمتأخرين لو طبقت وفق ضوابطها وحدودها"، إلا أنه يرى أن السابقين لم يطبقوها بالكامل، فتتمه كلامه: "وقد طبق الأولون كثيراً منها، ويبقى للمتأخرين جواز العمل بها وتطبيقها، وليس الأمر مقصوراً على السابقين".

وهذا اضطراب شديد في فهم القائل لهذه الدعوى التي يدعيها، ومهما يكن فهي دعوى باطلة من أساسها، فإن نقد المتن عند أهل الحديث هو السابق، وكان النقد في الصدر الأول في عهد الصحابة وكبار التابعين يكاد ينحصر بالمتن، حتى وقعت الفتن وظهر الكذب وعندئذ برزت العناية التامة بالإسناد.

**والقضية الثانية:** إيجاد قواعد جديدة للنقد غير معروفة للسابقين، وهذه الدعوى من حيث المبدأ مرفوضة تماماً، فليس بوسعنا بعد انقضاء زمن الرواية أن نستحدث قواعد جديدة للنقد سواء في المتن أو الإسناد، وهذا في جملته محل إجماع بين أهل الحديث، وادعاء التجديد في هذا المقام واستحداث قواعد جديدة اتباع لغير سبيل المؤمنين، ومخاطرة عظيمة، مع أنه خطأ محض لكل من يدرك منهج أهل الحديث.

ومما يؤكد بطلان هذه الدعوى أن كل ما ذكره هذا الزاعم من الأحاديث التي يمثل بها لدعواه لا جديد فيه، فهو ترداد لكلام قديم، كان يردده المعتزلة وغيرهم في العصر السابق، ثم أحياء المستشرقون وأتباعهم في العصر الحاضر.

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

وجميع الأحاديث التي ذكرها فهي إما مما أعله أهل الحديث من قبل، وعلته معروفة عندهم، وهذا لا جديد فيه، أو مما اختلفوا في صحته، وهذا أيضا لا جديد فيه، ولكن ينظر في اختلافهم على ضوء قواعدهم، أو مما اتفقوا على صحته ولم يعله أحد منهم، وهنا يجب اتباعهم، وسيأتي مزيد توضيح لهذا.

فمما ذكره من القواعد قوله: "ولذلك كله جاز لغيرهم من المتأخرين تضعيف ما قد يرويه بعضهم في الصحاح، ثم يتبين أنه مخالف لظاهر القرآن، أو صحيح السنة الثابتة".

وهذه دعوى عظيمة وفرية كبيرة، فأين في أحاديث الصحيحين التي لم يعلها أحد من النقاد ما يكون مخالفا لظاهر القرآن الكريم، وللسنة الصحيحة مخالفة تامة، وهذا باب سوء لو فتح لتطاول على الصحيحين كل قزم لا علم له بقرآن ولا سنة.

مع أن أصل هذه القاعدة معروف لدى النقاد، ولم يكونوا يقبلون شيئا من الأحاديث إذا خالف القرآن الكريم، أو خالف السنة الثابتة، بل هذه معايير نقدية معروفة جاءت عن الصحابة وتبعهم عليها من بعدهم<sup>(٤٤)</sup>، ولا يمكن ورود شيء من ذلك بالأسانيد الصحيحة النظيفة، إلا أن يكون ثمت ناسخ ومنسوخ، أو يكون لكل من النصين وجه لا يخالف الآخر، وإنما أراد هذا الزاعم رد أحاديث في الصحيحين بهذه الحجة، وهذا هو موضع النقد والرد عليه، مع أن ما ذكره في هذا الموضوع من جنس ما سبق، فهو إما أحاديث قد أعلها قوم، ووجهها آخرون، كحديث التربة، أو أحاديث إن لم يُثبت من سبقه من أئمة النقد في إعلاها فكلامه مردود فيها، وتوجيهها إن خفي عليه فهو عند غيره غير خاف، كما ذكر في أحاديث الفأر، فكلام أهل العلم في بيان معناه مشهور.

ومما ذكره أيضاً: أنه قرر معيارا لنقد المتون، وهو "مصادمة بدائه العقول، ومناقضة قواطع الأصول"، وهذا لا إشكال في أصله، ولا جديد فيه على الحقيقة، وهو أيضا من المعايير المعروفة<sup>(٤٥)</sup>، وليس في السنة الثابتة والله الحمد حديث واحد يناقض العقول السليمة، ولكنه قال إثر ذلك: "وقد جاءت مرويات مرفوعة إلى النبي ﷺ في الصحيحين وغيرهما، لم تحتل العقول

(٤٤) انظر: مقاييس نقد متون السنة (ص: ٦١، ٧٩، ١١٨، ١٦٣).

(٤٥) انظر: المصدر السابق (ص: ٩٥، ٢٠٧، ٢٢١).

## أ. د. تركي بن فهد الغميز

السوية ورودها عن صاحب الشرع المعصوم، ذلك أنها تصادم العقل، وتخالف البديهة الأولى للسوي من عقول الناس المتجردة من الهوى، وكذلك روايات تصادم ما علم من مبادئ الإسلام الأولى".

وهذه دعوى عظيمة جدا، أن يكون في أحاديث الصحيحين أحاديث بهذه الصفة، وقد مثل لدعواه بأحاديث من الصحيحين وغيرهما، فمن أحاديث الصحيحين، مثل بحديث الجساسة، وحديث نفخ الوزغ النار على إبراهيم، ومن خارج الصحيحين مثل بأحاديث أخرى، والنقاش هنا يطول، ولكن دعوى أنها مخالفة للعقول غير مسلمة، ولو أن كل من ادعى مخالفة العقل سلم له لسلم لأقوام كثيرة من أهل البدع أن آيات من القرآن الكريم مخالفة للعقول، فإن كانت عقول أهل الحديث وعقول المؤمنين على مدى القرون السابقة قد استوعبت حديث الجساسة، وتقبلت تصحيح مسلم له، ولم يعترضه أحد من السابقين، كما يفهم من كلامه هو نفسه، فهل كل هذه العقول مقدوح في إدراكها، وإنما تنبه المتأخرون لذلك؟ أم أنها أدركت من الحديث معنى سليما صحيحا وقبلته؟ الثاني بلا شك، وإن كان من السابقين من أعل هذا الحديث وقده به لهذا المعنى زال ما يدعيه من التجديد، ووجب النظر بين الرأيين على وفق منهج النقاد أنفسهم.

وهذا يقال في جميع الأحاديث التي يدعي بعض المعاصرين ضعفها بمثل هذه الحجة.

ومما ذكره هذا الزاعم: أنه قرر أن ثبت أحاديث قبلها الأولون بدون تمحيصها، حيث قال: "نماذج من الأحاديث التي تلقيت بالقبول بالإلف والتقليد"، وهذه الدعوى مع شناعتها فيها انتقاص لعموم الأمة، واتهام لها أنها خلت من العلماء المحققين.

والغريب أنه عند التمثيل لهذه الدعوى لا يستقيم المثال مع الدعوى، فقد ذكر ضمن هذه الدعوى أحاديث منها: حديث "من عادى لي ولياً"، وحديث العرباض بن سارية في الخلفاء الراشدين، وحديث الخمس رضعات وأنها كانت في القرآن.

فأما حديث "من عادى لي ولياً" فالكلام فيه مشهور، وصحته محل اختلاف بين أهل الحديث، فمثله لا جديد فيه، وإنما ذكره تكرر لكلام قديم<sup>(٤٦)</sup>، وحديث الخمس رضعات عند من يصححه له توجيهات كثيرة، وليس الكلام فيه حديثاً.

(٤٦) انظر: الأنوار الكاشفة للمعلمي (ص: ٢٦٨).

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

وأما حديث العرياض بن سارية فليس في الصحيحين، وقد تنازع العلماء في صحته، ويستوقفني قول هذا الزاعم: "فهذا الحديث مع كثرة طرقه، وكثرة مخرجه إلا أن مداره على الصحابي الجليل العرياض بن سارية، فهو الذي تفرد به، ولا يعرف من غير روايته، وليس له متابع من الصحابة، ولا شاهد يشهد لمجموع ألفاظه، وقد سكت عنه المحدثون الأولون سكوتاً مطبقاً، احتجاجاً به، وقبولاً له، بل صرح بعضهم بصحة إسناده وامتته على السواء، ولم يتعرض كثير منهم لرده، إلا أفراد قلائل، كأبي الحسن ابن القطان الفاسي، حيث قال: وذكر -أي عبدالحق في الأحكام الشرعية الكبرى- وعظنا رسول الله موعظة بليغة. وسكت عنه، وفيه مجهولان. وغمزه ابن رجب الحنبلي".

فهو الآن ذكر شيئاً من الاختلاف في صحته، مع أن فيه كلاماً غير ذلك، ولكن المهم هنا أنه يشير إلى أن تفرد الصحابي بالحديث قد يكون علة، وهذا خلاف الإجماع، ولم يقل أحد من أهل العلم المعتمدين بأن الحديث يرد إذا تفرد به الصحابي، والأحاديث الغرائب الصحيحة كثيرة، يتفرد بها صحابي واحد، وقد يتفرد من بعده ببطقة، أو بطبقات، ومنها أول حديث وآخر حديث في صحيح البخاري.

ومما ذكره هذا الزاعم من القواعد الجديدة لنقد المتن: "مخالفة الحديث للحقائق العلمية والطبية الثابتة ثبوتاً قطعياً"، قال: "وقد بينت أن للمتقدمين من المحدثين ضوابط في رد متن الحديث، سبقت الإشارة إلى بعضها، وأما المتأخرون فما كان لهم أن يزيدوا على هذه الضوابط إلا شيئاً لم يكن موجوداً عند المتقدمين، وكان من هذا الأخير ما عرف مؤخراً بالحقائق العلمية الحديثة، ولا شك أن القيد في هذا اللفظ له اعتبار، حيث جعل من معايير نقد المتن النبوية المروية بالأسانيد الصحيحة مخالفتها للحقائق العلمية الثابتة، لأن الحقيقة العلمية إذا ثبتت فقد أشبهت ناموساً من نواميس الخلق الذي فطر الله الخلق عليه، لكنه لم يعرف ولم يكتشف إلا في العصور المتأخرة، وعليه تكون مصادمته نوعاً من التضارب بين آيات الله الكونية، وآياته الشرعية، وهذا محال".

وجعله هذا معياراً جديداً للنقد يقال فيه كما سبق، فهو إحداث مردود، ولا يمكن أن يكون هناك حديث ثابت لا طعن فيه يخالف حقيقة علمية ثابتة من كل وجه، وإنما يأتي هذا الاختلاف من بعض الفهوم، فإما أن تكون الحقيقة العلمية غير ثابتة، وإما أن يكون الحديث محل اختلاف بين السابقين، وإما أن يكون الحديث روي بالألفاظ متعددة بعضها مختصر وبعضها مفصل، ووقعت المخالفة في بعض الألفاظ فقط، وهذا سبيله أن ترد الألفاظ بعضها إلى بعض فيتضح عدم مصادمتها للحقيقية الثابتة، ومثاله هنا حديث عبدالله بن مسعود في مراحل تخليق الجنين، فإنه جاء بالألفاظ عديدة، والمشكل

## أ. د. تركي بن فهد الغميز

منها اللفظ الذي أفهم أن كل مرحلة تبقى أربعين يوماً، وهذا نوع من التصرف من الراوي رواه بالمعنى الذي ظنه، والحديث صحيح لا غبار عليه، ويوضحه حديث حذيفة بن أسيد في صحيح مسلم، فالمرحلة الثلاث كلها في أربعين يوماً، على أن هذا المثال لا جديد فيه، فهذه الحقيقة تعرفها القوالب من قديم، وقد نقل ابن القيم من كلام القوالب في هذا ما يبين أنهم عرفوا هذه المسألة من ذلك الوقت.

وقد توصل هذا الزاعم من هذا المنطلق إلى: "أن كل المرويات التي وصلت إلينا قابلة للنقد، بما فيها الصحيحان وغيرهما، وأنه لا يحكم على رواية بأنها تجاوزت القنطرة إلا إذا كانت مما أجمع على كونه متواتراً"، كما توصل إلى: "أن أكثر المعايير التي يمكن أن تكون استدراكاً على السابقين هي الخروج عن الإلف، ونبد التبعية والتقليد، وفتح أبواب الاجتهاد لكل من توفرت فيه أهليته وسلم من نوازع الهوى والعصبية".

فهذا التمثيل مثال لعدد من الأمثلة التي تدور في هذا المحور، فمنها ما يكون نبشاً لآراء قديمة، كانت مما طرحه العقلايون من المعتزلة وغيرهم، ومنها ما يكون متعلقاً بما ظهر من الاكتشافات العلمية الحديثة.

والحاصل من هذا أن دعوى استحداث قواعد جديدة في النقد الحديثي سواء في المتن أو الإسناد دعوى مردودة، وأن جذور هذه الدعوى قديمة، وأن جملة من الباحثين يعيدون طرحها بأساليب متعددة، وعند التمحيص فلن تصح هذه الدعوى بأي أسلوب طرحت، ومما يؤكد ذلك أن جميع الأمثلة التي تطرح فيها لا يصح التمثيل بها، وباللغة التوفيق.

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

## الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد فلعلني أذكر في ختام هذا البحث المتواضع بأهم النتائج التي توصلت إليها، وذلك في النقاط التالية:

أولاً: التجديد في الصناعة الحديثة لا يكون بتغيير قواعد النقاد ولا تبديلها، ولا بالزيادة عليها ولا النقصان منها.

ثانياً: ميدان التجديد في الصناعة الحديثة ينحصر في الآليات التي ليست محلاً لبناء حكم، وإنما هي طريق للوصول للمعلومة، كطرق استخراج الحديث والوصول إليه، وأساليب التخريج، وصياغته، وصياغة دراسة الحديث، وما كان في حكم ذلك.

ثالثاً: التجديد في الحدود التي يتاح فيها ميدان فسيح، والباب مفتوح فيه على مصراعية، وربما تكون الأيام القادمة - والعلم عند الله - حبلً بأبعاد من التجديد النافعة، التي يكون لها أثر في تطوير هذا العلم، وتقريبه كثيراً إلى ما كان عليه في عصور سابقة.

رابعاً: التقييد بعبارات الأئمة ومصطلحاتهم لا يعني الانغلاق، ولا سد باب التجديد والتطوير، وإنما يتقيد حيث تكون المصلحة متحققة بهذا التقيد، لأن كل تجديد وتطوير لا مصلحة فيه فلا معنى له، فكيف إذا كانت مفسدته متحققة.

كما أوصي بالوصية التالية:

على أهل العلم - كل في تخصصه - أن يولوا تجديد العلم وتطويره في الحدود المتاحة عنايتهم، كما عليهم أن لا تأخذهم الدعاوى العريضة، التي يطلقها أقوام لا علاقة لهم بالعلم، فيغيروا معالم العلوم، ويبدلوها باسم التجديد والتطوير.



أ. د. تركي بن فهد الغميز

**The limits of renewal and development in the Industry Alhdithip**  
Preparation: Prof. Turki bin Fahd bin Abdullah Al-Ghamiz  
Qassim University

This research includes explaining the limits that cannot be crossed for those who want to renew and develop in the Industry Alhdithip, these limits were detailed in six sections, first: in graduation and collection of roads, then in the case of the narrator, and then in knowing the attribution connection and its interruption, then to verify the validity of the hadith from anomalies, then to verify its integrity from the harmful cause, then to judge the hadith, Thus, it may include the five agreed upon authentic hadith conditions, With what precedes it from graduation, which is an inevitable means, and with what follows these conditions, which is the ruling, which is the result of considering these conditions.

All of this came after stating the importance of renewal and keeping pace with the age data that serve in this section, such as modern technology in computer programs and various scientific sites, and the previous indexes and the like, which bring closer consideration in this purview.

The results of this research indicated the importance of making use of every method that helps in understanding the ways of the hadith or speaking in the narrator, Or collecting the sayings of former rulers on the hadith, and the like, and shows the prohibition of changing the rules of the critics that they followed in judging the hadith or its narration, or establishing a disconnection or contact, and the like that are rules of consideration and not a means to bring closer the points of view, and God is the success.

Key words: limits, renewal, development, metier, Critics, The state of the narrator, Judging the hadith.

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

## المراجع والمصادر:

١. الاتصال والانقطاع للدكتور إبراهيم اللاحم، مكتبة الرشد.
٢. إجماع المحدثين على عدم اشتراط العلم بالسمع في الحديث المعنعن بين المتعاصرين، تأليف حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
٣. الأحاديث التي استشهد بها مسلم في بحث الخلاف في اشتراط العلم باللقاء، جمع الشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، اعتنى به: مُجَّد الموسى، دار أطلس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
٤. البحث العلمي، حقيقته ومصادره ومادته ومناهجه وكتابته وطباعته ومناقشته، للدكتور عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن علي الربيع، الطبعة الرابعة، ١٤٢٧هـ.
٥. تاريخ بغداد أو مدينة السلام، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣هـ، تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي.
٦. تاريخ مدينة دمشق، للحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر المتوفى سنة ٥٧١هـ، دراسة وتحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
٧. تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، لابن عساكر، دار الكتاب العربي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.
٨. تنمة جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير الجزري، تحقيق بشير مُجَّد عون، المكتبة التجارية.
٩. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن الزكي عبدالرحمن المزني المتوفى سنة ٧٤٢هـ، ومعه النكت الظرف على الأطراف، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، الدار القيمة بالهند والمكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
١٠. التدليس في الحديث، حقيقته وأقسامه وأحكامه ومراتبه والموصوفون به، إعداد: د. مسفر بن غرم الله

أ. د. تركي بن فهد الغميز

الدميني، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

١١. تهذيب السنن لابن القيم

١٢. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين المزي المتوفى سنة ٧٤٢هـ، تحقيق: بشار عواد

معروف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

١٣. توالي التأسيس لمعالي مُحمَّد بن إدريس، للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، تحقيق: عبدالله مُحمَّد

الكندري، طبع دار ابن حزم، الطبعة: الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

١٤. جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير الجزري، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

١٥. الجرح والتعديل، للدكتور إبراهيم بن عبدالله اللاحم، مكتبة الرشد.

١٦. الجمع بين الصحيحين، لعبدالحق بن عبدالرحمن الإشبيلي، تحقيق: حمد بن مُحمَّد الغماس، دار المحقق للنشر

والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

١٧. الرسالة، للإمام مُحمَّد بن إدريس الشافعي، مكتبة الحلبي، الطبعة الأولى، ١٣٥٨هـ.

١٨. السنن الأبين والموارد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن، لابن رشيد الفهري، تحقيق:

صلاح بن سالم المصراقي، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

١٩. السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراتها، لأبي عمرو عثمان بن سعيد المقرئ الداني، تحقيق

الدكتور رضاء الله بن مُحمَّد إدريس المباركفوري، دار العاصمة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

٢٠. السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، المتوفى سنة ٢٧٥هـ، طبعة الرسالة العالمية، تحقيق

شعيب الأرنؤوط وزميله.

٢١. شرح علل الترمذي، للحافظ ابن رجب الحنبلي المتوفى سنة ٧٩٥هـ، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد،

مكتبة المنار بالأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

٢٢. شرط العلم بالسمع في الإسناد المعنعن، للدكتور إبراهيم بن عبدالله اللاحم، مركز البحوث الشرعية بجامعة

## حدود التجديد والتطوير في الصناعة الحديثة

## القصيم.

٢٣. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

٢٤. علل الترمذي الصغير، في آخر جامع الترمذي، تحقيق د. بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٩٩٨م.

٢٥. علل الحديث، للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي المتوفى سنة ٣٢٧هـ، تحقيق فريق من الباحثين، إشراف الدكتور سعد الحميد وزميله.

٢٦. العلل ومعرفة الرجال، رواية المروزي، تحقيق الدكتور وصي الله بن محمد عباس، الدار السلفية بومباي الهند، الطبعة الأولى ١٤٠٨.

٢٧. علوم الحديث، لأبي عمرو عثمان بن المفتي صلاح الدين المعروف بابن الصلاح، تحقيق: طارق عوض الله، دار ابن القيم، ودار ابن عфан، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

٢٨. عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، وفي حاشية تهذيب السنن لابن القيم، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٢٩. القول النفيس في براءة الوليد بن مسلم من التدليس، تأليف: أبي جابر عبد الله بن محمد بن عثمان الأنصاري، دار الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.

٣٠. الكامل في ضعفاء الرجال، للحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني المتوفى سنة ٣٦٥هـ، تحقيق: مازن السرساوي، مكتبة الرشد.

٣١. الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، ١٤٠٩هـ.

٣٢. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.

٣٣. مسائل الإمام أحمد، رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي.

## أ. د. تركي بن فهد الغميز

٣٤. المستدرك على الصحيحين، للحافظ أبي عبدالله الحاكم النيسابوري، طبعة دار الميمان.
٣٥. المعجم الأوسط، للطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
٣٦. معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبدالسلام مُجَدَّ هارون، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٣٧. معرفة السنن والآثار، للبيهقي أحمد بن الحسين المتوفى سنة ٤٥٨هـ، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، ١٤١٢هـ.
٣٨. معرفة علوم الحديث، للإمام الحاكم أبي عبد الله النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥هـ، تحقيق: أحمد بن فارس السلولم، مكتبة المعارف.
٣٩. مقارنة المرويات، للدكتور إبراهيم اللاحم، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ.
٤٠. مقدمة تحفة الاحوذى شرح جامع الترمذي، لمحمد بن عبدالرحمن المباركفوري، تحقيق: عبدالرحمن مُجَدَّ عثمان.
٤١. ملء العيبة بما جُمع بطول العيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة، لمحَب الدين ابن رشيد الفهري السبتي، تحقيق: مُجَدَّ الحبيب ابن الخوجة، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٤٢. مناقب الشافعي، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: السيد أحمد صقر، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ.
٤٣. موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين، المؤلف خالد بن منصور الدريس، مكتبة الرشد، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
٤٤. زهة النظر شرح نخبة الفكر، تحقيق علي الحلبي، دار ابن الجوزي، الطبعة الخامسة ١٤٢١هـ.